

9771 - من نذر أن يذبح، هل له أن يأكل من ذبيحته؟ - الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

اه سؤال اه من الاخت ام سعود تقول الشيخ صالح حفظكم الله نحن نستفيد من فتاوى الشيخ وتوجيهاته بارك الله فيه وزاده علما و توفيقا . وتسأل وتقول بان لها زميلة ذبحت ذبيحتين . وهو نذر عليها - [00:00:02](#)

فهل تعطي هذا النذر لمن تعطى هذا النذر؟ وهل تأكل منه النذر الذبح عبادة الذبح لله تقربا الى الله عبادة ومن نذر ان يذبح لله عز وجل فانه يجب عليه الوفاء لان هذا نذر طاعة . قد قال صلي الله عليه وسلم - [00:00:23](#)

من نذر ان يطيع الله فليطعه . فان كان النادر نوى ان ان يؤدي لحم هذه الذبايح الى احد فانه يفي بنيته ونذر وان كان نذرا مطلقا لم يعين له مصراfa - [00:00:49](#)

فانه يكون للفقراء والمساكين . نعم . هل تأكل منه يا شيخ؟ تقول اذا اذا استثنى نعم استثنى انها تأكل فانها تأكل منه والا فانها لا تأكل منه نعم يعني ممكن تعطيها الجمعيات الخيرية وغيرها يا شيخ - [00:01:11](#)

توصله الى الفقراء والمساكين سواء مباشرة او بواسطة - [00:01:31](#)